

[1101-7174] حكم تعليق آيات أو أحاديث على السيارات

ونحوها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم تعليق شيء من الايات القرآنية او الاحاديث النبوية او الاذكار الثابتة على مؤخرة بغرض تذكير الناس بذلك تعليقات هذه تحتل امرين. الامر الاول انهم يجعلونها حرز من العين ومن الافات ومن ومن - [00:00:00](#) وهذا لا يجوز هذا لا يجوز هذا من التمايل يصير من التمايم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ان الرقى والتمايم والتولة شركة وفي الحديث الاخر من تعلق تميمة فلا اتم الله له - [00:00:23](#) وفي حديث ثالث من تعلق تميمة فقد اشرك. هذا معنى والمعنى الثاني انهم كما ذكر السائل يعلقونها لاجل الذكر والتذكير وهذا شيء لم يعمله السلف وهم احرص منا على التذكير والتعليم - [00:00:40](#) ما كانوا يكتبون القرآن على الجدران وعلى الرواحل وعلى ما كانوا يعملون هذا. لعلمهم ان القرآن يجلى عن هذه الامور ويحفظ نعم - [00:01:01](#)